

لسان العرب

(رجع) رَجَعَ يَرْجِعُ رَجْعًا وَرُجُوعًا وَرُجُوعًا وَرُجُوعًا وَمَرَجَعًا وَمَرَجَعَةً
انصرف وفي التنزيل إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجُوعَ أَيُّ الرُّجُوعِ وَالْمَرَجِعِ مصدر على فُعْلَى
وفيه إِلَى اﻟﻤَرَجِعِ كَمِ جَمِيعًا أَيُّ رُجُوعِكُمْ حَكَاه سيبويه فيما جاء من المصادر التي من
فَعَلَّ يَفْعَلُ على مَفْعَلٍ بالكسر ولا يجوز أَنْ يكون ههنا اسمَ المكانَ لِأَنَّهُ قد تعدَّى
بِإِلَى وانتصبت عنه الحالُ واسم المكان لا يتعدَّى بحرف ولا تنتصب عنه الحال إِلَّا أَنْ
جُمِلَ الباب في فَعَلَّ يَفْعَلُ أَنْ يكون المصدر على مَفْعَلٍ بفتح العين وراجع الشيءَ
وَرَجَعَ إِلَيْهِ عن ابن جني وَرَجَعَتْهُ أَرْجَعَهُ رَجْعًا وَمَرَجَعًا وَمَرَجَعًا
وَأَرْجَعَتْهُ في لغة هذيل قال وحكى أَبُو زَيْدٍ عَنِ الصَّبَّائِينَ أَنَّهُمْ قَرَأُوا أَفْلا يَرُونَ
أَنْ لَا يُرْجَعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَقوله D قال رب ارجعْهُنَّ لِعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا يعني العبد
إِذَا بعث يوم القيامة وَأَبْصَرَ وعرف ما كان ينكره في الدنيا يقول لربه ارجعْهُنَّ أَيُّ
رُدُّنَّوْنِي إِلَى الدنيا وقوله ارجعون واقع ههنا ويكون لازماً كقوله تعالى ولما رَجَعَ موسى
إِلَى قَوْمِهِ ومصدره لازماً الرُّجُوعُ ومصدره واقعاً الرُّجُوعُ يقال رَجَعَتْهُ رَجْعًا
فَرَجَعَ رُجُوعًا يستوي فيه لفظ لازم والواقع وفي حديث ابن عباس Bهما من كان له مال
يُؤَدِّلُ لِسَاحَةِ حَجٍّ بَيْتِ اﻟْأَوَّلِ وَتَجَرَّبَ عَلَيْهِ فِيهِ زَكَاةٌ فَلَمْ يَفْعَلْ سَأَلَ الرُّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ
أَيُّ سَأَلَ أَنْ يُرَدَّ إِلَى الدنيا لِيُحْسِنَ الْعَمَلَ وَيَسْتَدْرِكَ مَا فَاتَ وَالرُّجْعَةُ مَذْهَبُ
قَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَعْرُوفٌ عَنْهُمْ وَمَذْهَبُ طَائِفَةٍ مِنْ فِرَاقِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَتُولى
الْبِدْعَ وَالْأَهْوَاءَ يَقُولُونَ إِنَّ الْمَيِّتَ يَرْجِعُ إِلَى الدنيا ويكون فيها حياً كما كان
ومن جملتهم طائفة من الرِّافضة يقولون إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ مُسْتَتِرٌ
فِي السَّحَابِ فَلَا يَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يَنَادِيَهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَخْرَجَ مَعَ فُلَانٍ قَالَ
وَيَشْهَدُ لِهَذَا الْمَذْهَبِ السَّوْءُ قَوْلُهُ تَعَالَى حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي
أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ يَرِيدُ الْكُفَّارُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَى
أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ قَالَ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ أَيُّ يَرُدُّونَ الْبِضَاعَةَ لِأَنَّهَا ثَمَنٌ مَا اكْتَالُوا
وَأَنَّهُمْ لَا يَأْخُذُونَ شَيْئًا إِلَّا بِثَمْنِهِ وَقِيلَ يَرْجِعُونَ إِلَيْنَا إِذَا عَلِمُوا أَنَّ مَا كَيْلَ لَهُمْ
مِنَ الطَّعَامِ ثَمَنُهُ يَعْنِي رُدُّهُ إِلَيْهِمْ ثَمَنُهُ وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ قَوْلُهُ وَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى آبَائِهِمْ
قَالُوا يَا أَبَانَا مَا نَبْغِي هَذِهِ بِضَاعَتَنَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ نَفَّسَ فِي الْبِدْعَةِ الرُّبُعُ
وَفِي الرُّجْعَةِ الثَّلَاثُ أَرَادَ بِالرُّجْعَةِ عَوْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الْغُزَاةِ إِلَى الْغَزْوِ وَبَعْدَ
قُفُولِهِمْ فَيُذَفُّ لِهِمُ الثَّلَاثُ مِنَ الْغَنِيمَةِ لِأَنَّ نَهْضَهُمْ بَعْدَ الْقِفُولِ أَشَقُّ وَالْخَطَرُ فِيهِ أَعْظَمُ

والرَّجْعَةُ المرة من الرجوع وفي حديث السَّحُور فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ لِبَلِيلِ لِرَّجْعٍ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظُ نَائِمَكُمْ القائم هو الذي يصلي صلاة الليل ورَّجْعُهُ عَوْدُهُ إِلَى نَوْمِهِ أَوْ قُعُودِهِ عَنْ صَلَاتِهِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَرَجَعَ فَعَلَ قَاصِرًا وَمَتَّعَدٌ يَقُولُ رَجَعَ زَيْدٌ وَرَجَعَتْهُ أَنَا وَهُوَ ههنا متعد لِيُزَاجَ يُوقِظُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لِقَادِرٌ قِيلَ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِ الْمَاءِ إِلَى الْإِحْلِيلِ وَقِيلَ إِلَى الصُّلْبِ وَقِيلَ إِلَى صُلْبِ الرَّجُلِ وَتَرْيِبَةُ الْمَرْأَةِ وَقِيلَ عَلَى إِعَادَتِهِ حَيْثَا بَعْدَ مَوْتِهِ وَبَلَاهُ لِأَنَّهُ الْمَبْدِئُ الْمُعِيدُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَقِيلَ عَلَى بَعَثِ الْإِنْسَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا يُقَوِّيه يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ أَيُّ قَادِرٍ عَلَى بَعَثِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ سُبْحَانَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَرَادَ وَيُقَالُ أَرْجِعْ إِيَّاهُمْ سُرُورًا أَيُّ أَيْ أَبْدِلْ هُمَ سُرُورًا وَحَكَى سَيْبُوه رَجَعَهُ وَأَرْجَعَهُ نَاقَتُهُ بَاعَهَا مِنْهُ ثُمَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا لِيَرْجِعَ عَلَيْهَا هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِي وَتَرَا جَعِ الْقَوْمُ رَجَعُوا إِلَى مَحَلِّهِمْ وَرَجَعَ الرَّجُلُ وَتَرَجَّعَ رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَةِ أَوْ أَذَانَ أَوْ غِنَاءٍ أَوْ زَمْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَرَنَّمُ بِهِ وَالتَّرْجِيعُ فِي الْأَذَانِ أَنْ يَكْرُرَ قَوْلُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتَرَجَّعُ الصَّوْتُ تَرْدِيدُهُ فِي الْحَلْقِ كَقِرَاءَةِ أَصْحَابِ الْأَلْحَانِ وَفِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ أ يَوْمَ الْفَتْحِ أَنَّهُ كَانَ يُرَجِّعُ التَّرْجِيعُ تَرْدِيدُ الْقِرَاءَةِ وَمِنْهُ تَرْجِيعُ الْأَذَانِ وَقِيلَ هُوَ تَقَارُبُ ضُرُوبِ الْحَرَكَاتِ فِي الصَّوْتِ وَقَدْ حَكَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ تَرْجِيعَهُ بِمَدِّ الصَّوْتِ فِي الْقِرَاءَةِ نَحْوَ آءِ آءِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَهَذَا إِِنْ مَا حَصَلَ مِنْهُ وَإِنْ أَعْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ لَأَنَّهُ كَانَ رَاكِبًا فَجَعَلَتِ النَّاقَةُ تُحَرِّكُهُ وَتُذْزِرُهُ فَحَدَّثَ التَّرْجِيعُ فِي صَوْتِهِ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ غَيْرُ أَنَّهُ كَانَ لَا يُرَجِّعُ وَوَجْهُهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ حِينَئِذٍ رَاكِبًا فَلَمْ يَحْدُثْ فِي قِرَاءَتِهِ التَّرْجِيعَ وَرَجَّعَ الْبَعِيرُ فِي شِقْشِقَتِهِ هَدَرَ وَرَجَّعَتِ النَّاقَةُ فِي حَذْيِهَا قَطَّعَتْهُ وَرَجَّعَ الْحَمَامُ فِي غِنَائِهِ وَاسْتَرْجَعَ كَذَلِكَ وَرَجَّعَتِ الْقَوْسُ صَوَّتَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَرَجَّعَ النَّقْشَ وَالْوَشْمَ وَالْكِتَابَةَ رَدَّدَ خُطُوطَهَا وَتَرْجِيعُهَا أَنْ يُعَادَ عَلَيْهَا السَّوَادُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى يَقَالُ رَجَّعَ النَّقْشَ وَالْوَشْمَ رَدَّدَ خُطُوطَهُمَا وَرَجَّعُ الْوَاشِمَةِ خَطُّهَا وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ أَوْ رَجَّعَ وَاشِمَةَ أُسْفَ نَوُورَهَا كِفَافًا تَعَرَّضَ فَوَقَّهْنَّ وَشَامُهَا وَقَالَ الشَّاعِرُ كَتَرَجِيعِ وَشْمٍ فِي يَدَيَّ حَارِثِيَّةٍ يَمَانِيَةِ الْأَسَدَاةِ بَاقٍ نَوُورُهَا وَقَوْلُ زَهِيرٍ مَرَا جِيعِ وَشْمٍ فِي نَوَاشِرِ مَعْصَمٍ هُوَ جَمْعُ الْمَرْجُوعِ وَهُوَ الَّذِي أُعِيدَ سَوَادُهُ وَرَجَّعَ إِلَيْهِ كَرَّرَ وَرَجَّعَ عَلَيْهِ وَارْتَجَعَ كَرَجَعَ وَارْتَجَعَ عَلَى الْغَرِيمِ وَالْمُتَتَّهِمِ طَالِبُهُ وَارْتَجَعَ إِلَيَّ الْأَمْرَ رَدَّاهُ إِلَيَّ أَنْشُدْ ثَعْلَبَ أَمْرُؤَ تَجَّعُ لِي مِثْلَ أَيَّامٍ حَمَّةٍ وَأَيَّامٍ ذِي قَارٍ عَلَيَّ الرَّوَاجِيعُ ؟ وَارْتَجَعَ الْمَرْأَةُ وَارْجَعَهَا مُرَاجَعَةً وَرَجَاعًا رَجَعَهَا إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ وَالْإِسْمُ الرَّجْعَةُ وَالرَّجْعَةُ يُقَالُ طَلَّقَ فُلَانٌ فُلَانَةً طَلَاقًا يَمْلِكُ فِيهِ الرَّجْعَةُ وَالرَّجْعَةُ وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ وَأَمَّا قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ يَصِفُ نِسَاءَ تَجَلَّلْنَ

بجلابيبهن كأنَّ الرِّقاقَ المُلحَماتِ ارْتَجَعْنَها على حَذْوَةٍ القُرْبانِ ذاتِ
 الهَمَّائِمِ أَرادَ أَنهن رَدَدْنَها على وجْوه ناضرة ناعمة كالرِّياض والرِّجْجِ
 والرِّجْجِ من الدوابِّ وقيل من الدوابِّ ومن الإبل ما رَجَعَتْ رَحْلِي رَجِيعٌ أَمَلَّها
 الكالُّ والأُنثى رَجِيعٌ ورَجِيعَةٌ قال جرير إذا بَلَغَتْ رَحْلِي رَجِيعٌ أَمَلَّها
 نُزُولِي بالمومةِ ثم ارْتَحَلِيَا وقال ذو الرمة يصف ناقة رَجِيعَةً أَسْفارِ كَأَنَّ
 رِمَامَها شُجاعٌ لدى يُسْرَى الذِّرائِعِ مُطَرِّقٌ وجمعُهما معاً رَجائعٌ قال معن بن
 أَوْس المُرْزَنِي على حينَ ما بي مِنْ رِياضٍ لَصَعْبَةٍ وَبَرِّحَ بي أَنْقاضُهُنَّ
 الرِّجائعُ كَذَى بِذلك عن النساءِ أَي أَنهن لا يُواصلُنَّه لِكِبَرِه واستشهد الأزهري بعجز
 هذا البيت وقال قال ابن السكيت الرِّجِيعَةُ بغيرِ ارْتَجَعَتْها أَي اشترَيْتَها من أَجْلابِ
 الناس ليس من البلد الذي هو به وهي الرِّجائعُ وأنشد وَبَرِّحَ بي أَنْقاضُهُنَّ الرِّجائعُ
 وراجَعَتِ الناقةُ رَجاعاً إذا كانت في ضربٍ من السير فرَجعتْ إلى سَيْرِ سِواه قال
 البَعِيثُ يصف ناقته وطُولُ ارْتِماءِ البَيدِ بالبَيدِ تَعْتَلِي بها ناقتي تَخْتَبُ
 ثُمَّ تُراجِعُ وسَفَرُ رَجِيعٌ مَرْجُوعٌ فيه مراراً عن ابن الأعرابي ويقال للإياب من
 السَفَرِ سَفَرُ رَجِيعٍ قال القُحَيْفِيُّ وَأَسْقِي فِتْيَةً وَمُنْفَّهاتٍ أَضَرَّ بِنَدْقِها
 سَفَرُ رَجِيعٍ وفلان رَجَعُ سَفَرُ ورَجِيعٌ سَفَرٌ ويقال جعلها سَفَرَةٌ مُرْجِعةٌ
 والمُرْجِعةُ التي لها ثَوابٌ وعاقبة حَسَنَةٌ والرَّجْعُ الغَرْسُ يكون في بطن المِراةِ
 يخرج على رأسِ الصبي والرَّجْعُ ما وقع على أَنفِ البعير من خِطامه ويقال رَجَعَ فلان على
 أَنفِ بَعيرِه إذا انفسخَ خَطْمُها فَرَدَّه عليه ثم يسمى الخِطامُ رَجاعاً وراجَعَه الكلامَ
 مُراجَعَةً ورَجاعاً حاوَرَه إِيسَّاهُ وما أَرْجَعَ إِلَيْهِ كلاماً أَي ما أَجابَه وقوله
 تعالى يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ القَوْلِ أَي يَتَلَاوَمُونَ والمُراجَعَةُ المُعاوَدَةُ
 والرَّجِيعُ من الكلامِ المَرْدُودُ إلى صاحبه والرَّجْعُ والرِّجْجِ النَّجْوُ
 والرَّوْثُ وذو البَطْنِ لَأَنه رَجَعَ عن حاله التي كان عليها وقد أَرْجَعَ الرَّجْلُ وهذا
 رَجِيعُ السَّابِغِ ورَجْعُهُ أَيضاً يعني نَجْوَهُ وفي الحديث أَنه نهى أَن يُسْتَنْجَى
 بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمِ الرِّجِيعِ يكون الرَّوْثُ والعَذْرَةُ جَمِيعاً وإِنما سمي
 رَجِيعاً لَأَنه رَجَعَ عن حاله الأَوَّلِي بعد أَن كان طعاماً أَوْ عَلافاً أَوْ غير ذلك
 وأَرْجَعَ من الرِّجِيعِ إذا أُنْجِيَ والرِّجِيعُ الجِرَّةُ لِرَجْعِهِ لَهَا إلى الأَكْلِ
 قال حميد بن ثَوْرٍ الهَلالِيُّ يَصِفُ إِبلًا تُرَدِّدُ جِرَّتَها رَدَدَنَ رَجِيعَ الفَرَثِ
 حتى كَأَنه حَصَى إِثْمَدٍ بين الصَّلَاةِ سَحِيقٌ وبه فسر ابن الأعرابي قول الراجز
 بِمَشِينٍ بِالْأَحْمالِ مَشْيَ الغِيلانِ فَاسْتَقْبَلَتْ لَيْلَةَ خِمْسٍ حَذَّانَ تَعْتَلُ
 فيه بِرَجِيعِ العِيدانِ وكلُّ شَيْءٍ مُرَدِّدٍ من قول أَوْ فَعَلَ فهو رَجِيعٌ لَأَن معناه

مَرَّ جُوعٌ أَيْ مَرَدود ومنها سموا الجِرَّةَ رَجِيعاً قال الأَعشى وفَلَاةٌ كَأَنَّهَا ظَهَرَ
تُرْسٌ ليس إِلَّا الرَّجِيعَ فيها عَلاقٌ يقول لا تَجِدُ إِلَّا بِلَ فيها عُلَاقاً إِلَّا ما
تُرَدِّدُهُ من جِرَّتِها الكسائي أَرَجَعَتِ إِلَّا بِلُ إِذَا هُزِلَتْ ثم سَمِنَتْ وفي التهذيب
قال الكسائي إِذَا هُزِلَتْ الناقة قيل أَرَجَعَتْ وَأَرَجَعَتِ الناقة فهي مُرْجِع حَسُنَتْ
بعد الهُزال وتقول أَرَجَعْتُكَ ناقةً إِرْجَاعاً أَيْ أَعْطَيْتُكَهَا لِتَرْجِعَ عَلَيْهَا كَمَا
تقول أَسْقَيْتُكَ إِيَّاهَا وَالرَّجِيعُ الشَّيْءُ يُمْسَخُ ثَانِيَةً عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَقِيلَ كُلُّ مَا
رُدِّدَ فَهُوَ رَجِيعٌ وَكُلُّ طَعَامٍ بَرَدَ فَأُعِيدَ إِلَى النَّارِ فَهُوَ رَجِيعٌ وَحَبْلُ رَجِيعٌ نُقِصَ
ثُمَّ أُعِيدَ فَتَلَّاهُ وَقِيلَ كُلُّ مَا تَنْدِيَّتَهُ فَهُوَ رَجِيعٌ وَرَجِيعُ الْقَوْلِ الْمَكْرُوهُ
وَتَرَجَّعَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَاسْتَرَجَعَ قَالَ إِبْنُ نَافِلٍ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ B أَنَّهُ حِينَ نُعِيَ لَهُ قُتِّمَ اسْتَرَجَعَ أَيْ قَالَ إِبْنُ نَافِلٍ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَكَذَلِكَ
الْتَرَجِيعُ قَالَ جَرِيرٌ وَرَجَّعَتْ مِنْ عِرْفَانٍ دَارَ كَأَنَّهَا بِقَيْدَةٍ وَشَمٍ فِي مُتُونِ
الْأَشَاجِعِ .

(* فِي دِيوانِ جَرِيرٍ مِنْ عِرْفَانٍ رَبْعٌ كَأَنَّهُ مَكَانَ مِنْ عِرْفَانٍ دَارٍ كَأَنَّهَا) .
وَاسْتَرَجَعَ مِنْهُ الشَّيْءُ إِذَا أُخِذَتْ مِنْهُ مَا دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ وَالرَّجْعُ رَدُّ الدَّابَّةِ
يَدِيهَا فِي السَّيْرِ وَنَحْوُهُ خَطْوُهَا وَالرَّجْعُ الْخَطْوُ وَتَرَجَّعُ الدَّابَّةُ يَدِيهَا فِي السَّيْرِ
رَجْعُهَا قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ الْهَذَلِيُّ يَعْدُو بِهِ نَهْشُ الْمُشَاشِ كَأَنَّهَا صَدَعُ سَلِيمٍ
رَجْعُهُ لَا يَطْلَعُ .

(* قَوْلُهُ « نَهَشَ الْمُشَاشَ » تَقْدِمُ ضَبْطُهُ فِي مَادَتِي مَشَشَ وَنَهَشَ نَهَشَ كَكَتَفَ) .
نَهْشُ الْمُشَاشِ خَفِيفُ الْقَوَائِمِ وَصَفَهُ بِالْمَصْدَرِ وَأَرَادَ نَهَشَ الْقَوَائِمِ أَوْ مَذْهَبُوشِ
الْقَوَائِمِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ B أَنَّهُ قَالَ لِلْجَلَّادِ اضْرِبْ وَارْجِعْ يَدُكَ قِيلَ مَعْنَاهُ أَنْ لَا
يَرْفَعَ يَدَهُ إِذَا أَرَادَ الضَّرْبَ كَأَنَّهُ كَانَ قَدْ رَفَعَ يَدَهُ عِنْدَ الضَّرْبِ فَقَالَ ارْجِعْهَا إِلَى
مَوْضِعِهَا وَرَجْعُ الْجَوَابِ وَرَجْعُ الرَّشْقِ فِي الرَّمِيِّ مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ وَالرَّجْعُ وَاجِعُ
الرَّيَّاحِ الْمُخْتَلِفَةِ لِمَجِيئِهَا وَذَهَابِهَا وَالرَّجْعُ وَالرَّجْعَى وَالرَّجْعَانِ
وَالْمَرَّجُوعَةُ وَالْمَرَّجُوعُ جَوَابُ الرِّسَالَةِ قَالَ يَصِفُ الدَّارَ سَأَلَتْهَا عَنْ ذَلِكَ
فَاسْتَدْعَمَتْ لَمْ تَدْرِ مَا مَرَّجُوعَةُ السَّائِلِ وَرُجْعَانُ الْكِتَابِ جَوَابُهُ يُقَالُ رَجَعَ
إِلَيَّ الْجَوَابُ يَرْجِعُ رَجْعاً وَرُجْعَاناً وَتَقُولُ أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَمَا جَاءَنِي رُجْعَى
رَسَالَتِي أَيْ مَرَّجُوعِهَا وَقَوْلُهُمْ هَلْ جَاءَ رُجْعَةُ كِتَابِكَ وَرُجْعَانُهُ أَيْ جَوَابُهُ وَيَجُوزُ
رَجْعَةُ بِالْفَتْحِ وَيُقَالُ مَا كَانَ مِنْ مَرَّجُوعٍ أَمْرٌ فَلَانَ عَلَيْكَ أَيْ مِنْ مَرْدُودِهِ وَجَوَابِهِ وَرَجَعَ
إِلَى فَلَانَ مِنْ مَرَّجُوعِهِ كَذَا يَعْنِي رَدَّهُ الْجَوَابُ وَلَيْسَ لِهَذَا الْبَيْعِ مَرَّجُوعٌ أَيْ لَا يُرْجَعُ
فِيهِ وَمَتَاعٌ مُرْجِعٌ لَهُ مَرَّجُوعٌ وَيُقَالُ أَرَجَعَ □ بَيْعَةُ فَلَانَ كَمَا يُقَالُ أَرَبَحَ □

بَيِّعَتَهُ وَيُقَالُ هَذَا أَرْجَعُ فِي يَدِي مِنْ هَذَا أَيْ أَنْفَعُ قَالَ ابْنُ الْفَرَجِ سَمِعْتُ بَعْضَ بَنِي سَلِيمٍ يَقُولُ قَدْ رَجَعَ كَلَامِي فِي الرَّجُلِ وَنَجَعَ فِيهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ وَرَجَعَ فِي الدَّابَّةِ الْعَلَفُ وَنَجَعَ إِذَا تَبَيَّنَ أَثَرُهُ وَيُقَالُ الشَّيْخُ يَمْرُضُ يَوْمِينَ فَلَا يَرْجِعُ شَهْرًا أَيْ لَا يَثُوبُ إِلَيْهِ جَسَمُهُ وَقَوَّتهُ شَهْرًا وَفِي النُّوَادِرِ يُقَالُ طَعَامُ يُسْتَدْرَجُ عَنْهُ وَتَفْسِيرُ هَذَا فِي رِئَايِ الْمَالِ وَطَعَامِ النَّاسِ مَا نَفَعَ مِنْهُ وَاسْتُمْرَّتْ فَسَمِنُوا عَنْهُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ أَرْتَجِعُ فَلَانٌ مَالًا وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ إِلَيْهِ الْمُسْنَةَ وَالصَّغَارَ ثُمَّ يَشْتَرِي الْفَتِيَّةَ وَالْبِكَارَ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَبِيعَ الذَّكَورَ وَيَشْتَرِيَ الْإِنَاثَ وَعَمَّ مَرَّةً بِهِ فَقَالَ هُوَ أَنْ يَبِيعَ الشَّيْءَ ثُمَّ يَشْتَرِي مَكَانَهُ مَا يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنْهُ أَفْتَى وَأَصْلَحَ وَجَاءَ فَلَانٌ بِرَجْعَةٍ حَسَنَةٍ أَيْ بِشَيْءٍ صَالِحٍ اشْتَرَاهُ مَكَانَ شَيْءٍ طَالِحٍ أَوْ مَكَانَ شَيْءٍ قَدْ كَانَ دُونَهُ وَبَاعَ إِلَيْهِ فَارْتَجَعَ مِنْهَا رَجْعَةً صَالِحَةً وَرَجْعَةً رَدَّهَا وَالرَّجْعَةُ وَالرَّجْعَةُ إِبِلٌ تَشْتَرِيهَا الْأَعْرَابُ لَيْسَتْ مِنْ نَتَاجِهِمْ وَلَيْسَتْ عَلَيْهَا سِمَاتُهُمْ وَارْتَجَعَهَا اشْتَرَاهَا أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لَا تَرْتَجِعْ شَارِفًا تَبْغِي فَوَاضِلَهَا بِدَفِّهَا مِنْ عُرَى الْأَنْسَاعِ تَنْدِيبُ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ بَاعَ إِلَيْهِ فَارْتَجَعَ مِنْهَا رَجْعَةً صَالِحَةً بِالْكَسْرِ إِذَا صَرَفَ أَثْمَانَهَا فِيمَا تَعُودُ عَلَيْهِ بِالْعَائِدَةِ الصَّالِحَةِ وَكَذَلِكَ الرَّجْعَةُ فِي الصَّدَقَةِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْهُ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً كَوَّاءَ فَسَأَلَ عَنْهَا الْمُصَدِّقَ فَقَالَ إِنِّي أَرْتَجِعُ عَنْهَا بِإِبِلٍ فَسَكَتَ الْارْتِجَاعُ أَنْ يَقْدُمَ الرَّجُلُ الْمَصْرَ بِإِبِلٍ فَيَبِيعَهَا ثُمَّ يَشْتَرِي بِثَمَنِهَا مِثْلَهَا أَوْ غَيْرَهَا فَتِلْكَ الرَّجْعَةُ بِالْكَسْرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الصَّدَقَةِ إِذَا وَجِبَ عَلَى رَبِّ الْمَالِ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ فَأَخَذَ الْمُصَدِّقُ مَكَانَهَا سِنًّا أُخْرَى فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا فَتِلْكَ الَّتِي أَخَذَ رَجْعَةً لِأَنَّهُ ارْتَجَعَهَا مِنَ الَّتِي وَجِبَتْ لَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ شَكَتْ بَنُو تَغْلِبَ إِلَى إِلَيْهِ السَّنَةَ فَقَالَ كَيْفَ تَشْكُونُ الْحَاجَةَ مَعَ اجْتِلَابِ الْمَهَارَةِ وَارْتِجَاعِ الْبِكَارَةِ ؟ أَيْ تَجْلِبُونَ أَوْلَادَ الْخَيْلِ فَتَبِيعُونَهَا وَتَرْجِعُونَ بِأَثْمَانِهَا الْبِكَارَةَ لِلْقِنْدِيَّةِ يَعْنِي الْإِبِلَ قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ الْأَثَافِي جُرْدُ جِلَادُ مُعَطَّافَاتٍ عَلَى الْوَرَقِ لَا رَجْعَةَ وَلَا جِلَابُ قَالَ وَإِنْ رَدَّ أَثْمَانَهَا إِلَى مَنْزِلِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهَا شَيْئًا فَلَيْسَتْ بِرَجْعَةٍ وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاةِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ التَّراجُعُ بَيْنَ الْخَلِيطَيْنِ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمَا مِثْلًا أَرْبَعُونَ بَقْرَةً وَلِلْآخَرِ ثَلَاثُونَ وَمَا لُهُمَا مُشْتَرَكٌ فَيَأْخُذُ الْعَامِلُ عَنِ الْأَرْبَعِينَ مُسْنَةً وَعَنِ الثَّلَاثِينَ تَبِيعًا فَيَرْجِعُ بِأَذِلِّ الْمُسْنَةِ بِثَلَاثَةِ أَسْبَاعِهَا عَلَى خَلِيطِهِ وَبِأَذِلِّ التَّبِيعِ بِأَرْبَعَةِ أَسْبَاعِهِ عَلَى خَلِيطِهِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ السَّنَدَيْنِ وَاجِبٌ عَلَى الشَّيْءِ كَأَنَّ الْمَالَ مِلْكٌ وَاحِدٌ وَفِي قَوْلِهِ بِالسَّوِيَّةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ السَّاعِي إِذَا ظَلَمَ أَحَدَهُمَا فَأَخَذَ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى فَرَضِهِ فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ بِهَا عَلَى شَرِيكِهِ وَإِنَّمَا يَغْرُمُ لَهُ قِيمَةَ مَا يَخْصُهُ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ دُونَ الزِّيَادَةِ وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّرَاجُعِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَرْبَعُونَ شَاةً لِكُلِّ وَاحِدٍ عَشْرُونَ ثُمَّ كُلُّ وَاحِدٍ

منهما يعرف عين ماله فيأخذ العامل من غنم أحدهما شاة فيرجع على شريكه بقيمة نصف شاة وفيه دليل على أن الخلطة تصح مع تمييز أعيان الأموال عند من يقول به والرجع أيضا أن يبيع الذكور ويشترى الإناث كأنه مصدر وإن لم يصح تغييرها وقيل هو أن يبيع الهرمي ويشترى البكرارة قال ابن بري وجمع رجعة رجع وقيل لحاي من العرب بم كثر أموالكم ؟ فقالوا أوصانا أبونا بالذبح والرجع وقال ثعلب بالرجع والذبح وفسره بأنه بيع الهرمي وشراء البكرارة الفدية وقد فسر بأنه بيع الذكور وشراء الإناث وكلاهما مما يندمي عليه المال وأرجع إبلا شراها وباءها على هذه الحالة والراجعة الناقة تباع ويشترى بثمنها مثلها فالثانية راجعة ورجعية قال علي بن حمزة الرجعية أن يباع الذكور ويشترى بثمنه الأنثى فالأنثى هي الرجعية وقد ارتجعتها وترجععتها ورجعتها وحكى اللحياني جاءت رجعة الضياع ولم يفسره وعندي أنه ما تعود به على صاحبها من غلظة وأرجع يده إلى سيفه ليستلّه أو إلى كينانته ليأخذ سهماء أهوى بها إليها قال أبو ذؤيب فبدا له أقرب هذا رائغا عنه فعيدته في الكينانة يرجع وقال اللحياني أرجع الرجل يديه إذا ردهما إلى خلفه ليتناول شيئا فعم به ويقال سيف نجيح الرجع إذا كان ماضيا في الضريبة قال لبيد يصف السيف بأخلاق ماحمودة نجيح رجيعه وفي الحديث رجعة الطلاق في غير موضع تفتح راؤه وتكسر على المرة والحالة وهو ارتجاع الزوجة المطلقة غير البائنة إلى النكاح من غير استئناف عقد والرجاع من النساء التي مات عنها زوجها ورجعت إلى أهلها وأما المطلقة فهي المردودة قال الأزهري والمراجع من النساء التي يموت زوجها أو يطلقها فتراجع إلى أهلها ويقال لها أيضا راجع ويقال للمريض إذا تاب إلى نفسه بعد نهوك من العلة راجع ورجل راجع إذا رجعت إليه نفسه بعد شدّة ضيق ومرجع الكتف ورجعها أسفلها وهو ما يلي الإبط منها من جهة مذبذب القلب قال رؤبة ونطعن الأعناق والمراجع يقال طعنه في مرجع كتفيه ورجع الكلب في قيئه عاد فيه وهو يؤمن بالرجعة وقالها الأزهري بالفتح أي بأن الميت يرجع إلى الدنيا بعد الموت قبل يوم القيامة وراجع الرجل رجع إلى خير أو شر وتراجع الشيء إلى خلف والرجاع رجوع الطير بعد قطاعها ورجعت الطير رجوعا ورجاعا فطعت من المواضع الحارة إلى الباردة وأتان راجع وناقة راجع إذا كانت تشول بذنبها وتجمع قاطريةها وتوزع ببولها فتطن أن بها حملا ثم تخلف ورجعت الناقة ترجع رجاعا ورجوعا وهي راجع لفتح ثم أخلفت لأنها رجعت عما رجي منها ونوق رواجع وقيل إذا ضربها الفحل ولم تلاقه وقيل هي إذا ألفت ولدها لغير تمام وقيل إذا نالت ماء الفحل وقيل

هو أن تطرحه ماء الأصمعي إذا ضربت الناقة مراراً فلم تَلْقَجَ فهي مُمارِنٌ فإن طهر لهم أنها قد لَقِحت ثم لم يكن بها حَمْلٌ فهي راجِعٌ ومُخْلِفَةٌ وقال أبو زيد إذا أَلقت الناقة حملها قبل أن يَسْتَبِينَ خلقه قيل رَجَعَت تَرَجِعُ رَجاعاً وأنشد أبو الهيثم للقطامي يصف نجيبة لنَجِيبَتَيْنِ .

(* قوله نجيبة لنجيبتين هكذا في الأصل) .

ومن عِدْرَانَةٍ عَقَدَتْ عليها لَقاحاً ثم ما كَسَرَتْ رَجاعاً قال أراد أن الناقة عَقَدَتْ عليها لَقاحاً ثم رمت بماء الفحل وكسرت ذنبها بعدما شالَتْ به وقول المرار يَصِفُ إِبْلاً مَتَابِعٌ بُسْطٌ مُتَتِّمَاتٌ رَوَاجِعٌ كما رَجَعَت في لَيْلِهَا أُمٌّ حائلٍ بُسْطٌ مُخْلَافَةٌ على أولادها بُسْطَاتٌ عليها لا تُقْبِضُ عنها مُتَتِّمَاتٌ معها ابن مَخَاضٍ وَحُورٌ رَوَاجِعٌ رجعت على أولادها ويقال رَوَاجِعٌ نَزَّعٌ أُمٌّ حائلٌ أُمٌّ وَلَدَهَا الأُنثى والرَّجِيعُ نباتُ الربيع والرَّجَعُ والرَّجِيعُ والراجعةُ الغديرُ يتردَّدُ فيه الماءُ قال المتنخل الهذلي يصف السيف أبيض كالرَّجَعِ رَسوبٌ إذا ما ثاخَ في مُحْتَفَلٍ يَخْتَلِي وقال أبو حنيفة هي ما ارْتَدَّتْ فيه السَّيْلُ ثم زَفَذَ والجمع رُجْعَانٌ ورَجاعٌ أنشد ابن الأعرابي وعارضَ أطرافَ الصَّبا وكأَنه رَجاعٌ غَدِيرٌ هَزَّهَ الرِّيحُ رائِعٌ وقال غيره الرَّجاعُ جمع ولكنه نعتُه بالواحد الذي هو رائِعٌ لَأَنه على لفظ الواحد كما قال الفرزدق إذا القُنْدَبُضَاتُ السَّوْدُ طَوَّوْنَ بِالضُّحَى رَقَدْنَ عَلَيْهِنَّ السَّجَالَ الْمُسَدَّ قُ .

(* قوله « السجال المسدق » كذا بالأصل هنا والذي في غير موضع وكذا الصحاح الحجال المسجف) .

وإِنما قال رَجاعٌ غديرٌ لِيَفْصِلَهُ من الرَّجاع الذي هو غير الغدير إِذ الرجاع من الأَسْمَاءِ المشتركة قال الآخر ولو أَنِّي أَشَاءُ لَكُنْتُ مِنْهَا مَكَانَ الْفَرَقْدَيْنِ من النُّجُومِ فقال من النجوم لِيُخْلَصَ معنى الفرَقدَيْنِ لَأَن الفرَقدَيْنِ من الأَسْمَاءِ المشتركة أَلَا ترى أَنَّ ابنَ أَحمر لما قال يُهْلُ بِالْفَرَقْدِ رُكْبَانُهَا كما يُهْلُ الرَّاكِبُ الْمُعْتَمِرُ ولم يُخْلَصَ الْفَرَقْدُ ههنا اختلفوا فيه فقال قوم إِنَّه الْفَرَقْدُ الْفَلَاحِيُّ وقال آخرون إِنما هو فرقد البقرة وهو ولدها وقد يكون الرَّجاعُ الْغَدِيرُ الواحد كما قالوا فيه الإِخَازُ وَأَصَافُهُ إِلَى نَفْسِهِ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُ أَيْضاً بِذَلِكَ لَأَن الرَّجاعَ كان واحداً أو جمعاً فهو من الأَسْمَاءِ المشتركة وقيل الرَّجَعُ مَحْبِسُ الْمَاءِ وَأَمَّا الْغَدِيرُ فَلَيْسَ بِمَحْبِسٍ لِلْمَاءِ إِنما هو الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَاءِ يُغَادِرُهَا السَّيْلُ أَيْ يَتْرَكُهَا وَالرَّجَعُ الْمَطَرُ لَأَنه يرجع مرة بعد مرة وفي التنزيل والسَّماواتُ الرَّجَعُ ويقال ذاتُ النَّفْعِ وَالْأَرْضُ ذاتُ الْمَدِّعِ قال ثعلب تَرَجَّعَ بِالْمَطَرِ سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ وَقَالَ اللَّحْيَانِي لَأَنهَا

ترجع بالغيث فلم يذكر سنة بعد سنة وقال الفراء تبتدئ بالمطر ثم ترجع به كل عام وقال غيره ذات الرج ذات المطر لأنه يجيء ويرجع ويتكرر والراجعة الناشئة من نواشغ الوادي والرجعان أعالي التلّاع قبل أن يجتمع ماء التلّعة وقيل هي مثل الحُجران والرجع عامة الماء وقيل ماء لهذيل غلب عليه وفي الحديث ذكر غزوة الرجيع هو ماء لهذيل قال أبو عبيدة الرجع في كلام العرب الماء وأنشد قول المتنبي أبيض كالرجع وقد تقدم الأزهري قرأت بخط أبي الهيثم حكاها عن الأسدي قال يقولون للرجع والرجيع العرق سمي رجيعاً لأنه كان ماء فعاد عرقاً وقال لبيد كساهنّ الهواجير كلّ يومٍ رجيعاً في المغابن كالعصيم أراد العرق الأصفر شبهه بعصيم الحنّاء وهو أثره ورجيع اسم ناقة جرير قال إذا بلاغت رحلي رجيعاً أملاً لها نزلولي بالمومّة ثم ارتحاليا .

(* ورد هذا البيت سابقاً في هذه المادة وقد صُرفت فيه رجيع فنوّنت أما هنا فقد منعت من الصرف) .

ورجعٌ ومَرَجَةٌ اسمان